[31] * (هامش) = ابن حصن والاقرع بن حابس، وكتابة أبي بكر لهما كتابا وتناول عمر له تفله فيه ومحوه إياه، وقولهم له مقالة سيئة. وزاد في ذيله المتقط الهندي في كنز العمال 2 / 189:.. فأقبلا إلى أبي بكر - وهما يتذمران - فقالا: وا ما ندري أنت الخليفة أم عمر. فقال: بل هو، ولو شاء كان. قال: أخرجه ابن أبي شيبة والبخاري في تاريخه ويعقوب بن سفيان وابن عساكر، وذكره العسقلاني أيضا في الاصابة 5 / 56، وأورده أيضا في كنز العمال 6 / 335 باختلاف يسير. ومنها: قصة الدرة - التي هي أهيب من سيف الحجاج، كما قالوا - خير شاهد على خشونته وقساوته، وقد مرت قبلا. وهو يضرب تارة: بدرته، وأخري، بمخفقته، وثالثة: بجريدته و... و.. ومنها ما أخرجه ابن ماجة في أبواب النكاح باب ضرب النساء، بسنده عن الاشعث بن قيس، قال: ضفت عمر، فلما كان في جوف الليل قام الي امرأته يضربها، فحجزت بينهما، فلما اوى إلى فراشه امرأته.. ! الحديث. وقد رواه احمد بن حنبل في مسنده 1 / 20 خاليا من حجز الاشعث بين الخليفة وزوجته. أقول: هذه من تقولاته على رسول ا (ص) بلاشبهة، ولاشك بكونها تتنافى مع روح الاسلام، وضرورة العقل والفطرة، قال في السبعة من السلف: 110 - 111:.. فالذي أحتمله قويا - بل أجزم به - أنه ضرب امرأته في تلك الليلة ظلما وعدوانا، وقد عرف ذلك منه الاشعث، فافترى هذا الحديث على النبي صلى ا عليه وآله لا يعترض عليه بما ارتكبه ويعاتبه على مالا ينبغي صدوره من قبله. أقول: هذا حديث لايعرف إلا منه، كقوله، إن الميت يعذب ببكاء الحي.. وغيرهما كلها شاهد صدق على مدى ما بلغ الرجل من الشدة والخبث، وكم ضرب نساءه - وأبناءه كما مر وسيأتي - كضربه لزوجته عاتكة بنت زيد حتى نغض رأسها، كما جاء في الطبقات لابن سعد 3 / 308. ومنها: ما ذكره الطبري في تاريخه 4 / 206: في سنة 17 من الهجرة: اعتمر عمر بن الخطاب وبنى المسجد الحرام ووسع فيه، وأقام بمكة عشرين ليلة، وهدم على أقوام من جيران المسجد أبو أن يبيعوا... وانظر: فتوح البلدان للبلاذري: 53، وسنن البيهقي 6 / 168، والكامل لابن الاثير 2 / 227، وتذكرة الحفاظ للذهبي 1 / 7، والدر المنثور 4 / 159، ووفاء الوفاء 1 / 341 - 349، وغيرها. أقول: ثم إنه قد نهى الخليفة عن البكاء على الميت ونهى عن نهيه صاحب الرسالة وما انتهى، وبقيت عقدة ذلك إلى أن مات، حتى اضطر إلى أن جعل حديثا على لسان رسول ا (ص) من: = (*)

---